

الفصل الثاني: نقل ملكية أوراق الدين العام

إجراءات نقل ملكية السندات بين البنوك :

- عند قيام البنك بعمليات بيع أو شراء سندات حكومية ، فعليه إخطار المصرف (إدارة الدين العام والشؤون المصرفية والإصدار) بالبيانات التالية:-
 - رقم الإصدار ، تاريخ العملية ، اسم البائع والمشتري ، عدد السندات .
 - سيتم دفع الفوائد المستحقة لمالك السند في تاريخ استحقاق الفائدة .
- *سيتقاضى المصرف المركزي مبلغ ١٠ ريالاً قطرية كرسوم تسجيل ونقل ملكية كل ورقة من أوراق الدين العام في السوق الثانوية وتخضع من المشتري، يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١١/١٠/٢ وتلغى التعليمات السابقة الخاصة برسوم تسجيل ونقل ملكية أوراق الدين العام.
- لن يقوم المصرف بتغيير سجلات ملكية الدين العام ما لم يحصل على تأكيدات من الطرفين .

* تعميم ٢٠١١/٧٨ تاريخ ٢٠١١/١٠/٤ الذي أشار فيه إلى اللائحة التنفيذية لقانون الدين العام الصادرة بموجب قرار سعادة وزير المالية (سابقاً وزير الاقتصاد والمالية) رقم ٥٠ لسنة ١٩٩٨ مادة (٣٠) والتعليمات التنفيذية الصادرة للبنوك (٢٠١١) التي حددت مصاريف نقل الملكية بصفة عامة ومنعاً للازدواجية والتضارب .